فقال مقدم ان كل ما جاء في ذلك انما هو في الصغاير وانها مقيدة بحديث ما اجتنبت الكباير المخرج في الصحيح قال الشيخ ابو عبد الله بن مرزوق المعتقد المنتقى ان الكباير لا يمحوها الا التوبة او فضل الله كما هذا نص ائمتنا المتكلمين قاطبة كالباجي وابن عبد البر وابن العربي وعياض وابن بطال وخلايق يطول عدهم قال و لا يخفى على من سد اطلاعه من علوم الشريعة وعنى بشيء من لسان السنة ان تلك الاحاديث الكريمة انما هي في الصغاير حملا للمطلقة على مقيد وقوله صلى الله عليه وسلم في غيرها ما اجتنبت الكباير وان الكباير لا يكفرها الا التوبة او فضل الله و ان القول بالموازنة والاحباط مذهب معتزلي وانما يحمل تلك الاحاديث على الاطلاق من لا علم عنده بما يعتقد ولا اخذ العلم عن اليه شرعا يستند وانما علمه من الصحف المذموم شرعا المستحق عليه الفروع الادب الوجيع وطول السجن كما نص عليه سحنون وغيره فكيف به في الاصول والمعتقدات انتهى ونسب ابن حجر القول بحمل الذنوب في الاحاديث على الصغاير لجمهور اهل السنة عملا بحمل المطلق على المقيد في الحديث الصحيح ان الصلوة الى الصلوة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكباير ونقل عني ابن حجر عن بعض معاصريه ابن عبد البر التقييم في تكفير الحسنات للسيئات بآية ان الحسنات يذهبن السيئات وغيرها من الآيات والاحاديث الظاهرة في ذلك وان ابن عبد البر بالغ في الانكار عليه قائلا يرد عليه البحث على التوبة في آي كثيرة فلو كانت الحسنات تكفر جميع السيئات لما احتيج الى التوبة وعلى هذا المذهب مشى في موضع من كتابه قائلا ان الكبيرة لا يكفرها الا التوبة او فضل الله عز وجل وحكى ابن العربي وغيره على ذلك الاجماع وان الكباير انما تكفر بالتوبة قال ابن دقيق العيد وفيه نظر وقال الشيخ زروق في شرح الرسالة بعد نقله وفيه نظر قال و ظواهر الاحاديث تقتضي خلاف ذلك سيما حديث ان الله يغفر لاهل عرفات وضمن عنهم التبعات وهو حديث صحيح انتهى وصرح قوم آخرون بجواز تكفير الكباير والصغاير بالاعمال الصالحة بفضل الله تعالى منهم ابن المنذر فيما نقله

ولي الدين العراقي في تكملة شرح التقريب لوالده وابو نعيم الاصبهاني فيما نقله ابن حجر في فتح الباري مفسرا به حديث الترمذي من قال مستغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان فر من الزحف ومشى على ذلك في كتاب المرقي من فتح الباري ايضا وكذا السيوطي في الكلام على حديث مسلم من قتل كافرا ثم سدد وقال الباجي في المنتقى في حديث الثامين والقاضي عياض في الاكمال ونقل كلامه الشيخ ابو زيد الثعالبي في كتابه جامع الفوائد واستحسنه وجعله قاعدة عظيمة في كل ما ورد من الوعد الجميل في القرآن و الاحاديث من انه من عمل كذا دخل الجنة كما نقل الشيخ ابو زيد ايضا في تفسيره وفي كتابه العلوم الفاخرة في امور الاخرة كلام الامام الفخر الرازي في ذلك وقال بذلك ايضا القرطبي في المفهم ونقل كلامه الآتي ثم نقل كلام ابن العربي بعضده وزيفه ثم نقل اختيار ابن بزيزة تكفير الطاعات الكباير واحتجاجه بقوله ثم قال قلت الجاري على مذهب الاشعرية في انه يجوز مغفرة الكباير دون توبة صح تكفير الحج لها وحديث ما اجتنبت الكباير مؤول ونقله الشيخ السنوسي في تكميله لاكمال الاكمال واقره ونقل القول بذلك ايضا ابن التين السفاقسي في شرح البخاري والبدر الدماميني في حواشيه وكذا قال بذلك ايضا ابن عرفة فيما نقله عنه السيد الشريف السلوي والبسيلي في تقييديهما في التفسير وقد الف في هذه المسالة الشيخ ابو العباس احمد بابا اثبت ونقل نصوص هؤلاء المسلمين كلامهم وغيرهم ثم قال واقول الذي يتبادر للفهم وينظر للنظر هو القول الثاني وهو جواز غفران الكباير كالصغاير ببعض الاعمال المقبولة بفضل الله تعالى لامور احدها ما ثبت من قواعد اهل السنة واصولهم ان الله تعالى يغفر ذنوب من شاء ممن شاء بلا توبة منه وحينئذ فالمانع من ان يجعل الله تعالى بفضله وكرمه سببا نجاة من شاء من عباده الواصلين عملا صالحا يعمله او قولا طيبا يقوله من انواع الطاعات سيما التي جاءت الاخبار انها تكفر الذنوب ثانيها ما قاله الائمة ان ظواهر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)